جواب ابطال التوليد

المفتاح فانه لا ولست بما اوجب لفعلها الثانية سواء قصدها ولم يقصدها والمعتمد في ابطاله اي ابطال التوليد
ما بيناه من اسناد جميع الممكنات الى الله تعالى ابتداء وقد يحتج عليه اي على ابطاله بانه يلزم من التوليد اما اجتماع القادرين
المستقلين على مقدور واحد واما الترجيح بلا مرجح لانه اذا التصق جسم بكف قادرين وجذبه احدهما ودفعه الآخر
زمان جذب الجاذب فانه قلنا حركة اي حركة ذلك الجسم وهي واحدة بالشخص تولدت من حركة اليد فاما بهما اي بالجذب
والدفع معا فيلزم مقدور بين قادرين مستقلين بالتاثير وقد مر استحالته واما باحدهما فقط وهو تحكم
محض معلوم بطلانه وهذا الاحتجاج الدال على لزوم المحال للتوليد في المثال المذكور لا يلزم ضرار وحفصا القائلين
بعدم التوليد فيما قام بغير محل القدرة وبيانه على ما في الابكار ان المتولدات منها ما هي قائمة بمحل القدرة كالعلم
النظري المتولد من النظر ومنها ما هي قائمة بغير محل القدرة فاختلف المعتزلة فذهب بعضهم الى انها باسرها
فعل الفاعل للسبب وان كان معدوما حال وجود المتولد كمن رمى سهما ومات قبل بلوغ السهم الرمية فان الاصابة
والالم الحادثة منها من فعل الميت وذهب ثمامة بن اشرس الى انها كلها حوادث لا محدث لها والنظام الى
ان المتولدات بر منها من فعل العبد الفاعل للسبب وذهب ضرار بن عمرو وحفص الفرد الى ان ما كان منها
في محل قدرة الفاعل فهو فعله وما كان في محل مباين لمحلها فما وقع منه على وفق اختياره فهو ايضا من فعله كالقطع
والذبح وما لا يقع على وفقه فليس من فعله كالالام في المضروب ولا اندفاع الثقيل المدفوع وحركة الجسم
المفروض من القسم الاخير فلا الزام عليهما بل انما يقوم حجة عليهما وعلى المعتزلة القائلين باسناد المتولدات الى العباد ادعوا
الضرورة فانه كابي الحسين واتباعه فيه ... اما الضرورة فقالوا انا
ندفع جهة هذا الدفع بحسب قصده وارادته فيكون الاندفاع صادرا عن الدافع وفعلا له وليس هذا
الاندفاع فعلا مباشرا له اتفاقا منا ومنهم فهو بواسطة ما باشره من الدفع ومتولد منه وكذا الكلام في حصول
العلم النظري من النظر وحصول امثاله من اسبابها واعلم ان الآمدي جعل الاندفاع بحسب قصده وارادته
وجها اول من وجوه المسئلة ... ولم يتنبه كلامه ما يدل على ان ابا الحسين ادعى الضرورة ههنا وبين ذلك
الافعال التي سميت متولدة باختلاف القدرة الثابتة للعباد فالايد يقوى على حمل ما لا يقوى على حمله الضعيف ولولا
الفعل المتولد واقعا بقدرة الله تعالى لما امتنع ان يخلق حمل الجبل باعتماد الضعيف دون الايد حتى لا يعتماد الايد
القوي بان يخلق الله تعالى الحركة في الجبل عقيب اعتماد الضعيف ... فانتفى ان المتولد مستند الى القدرة
الحادثة لا مباشرة بل بواسطة افعال اخر ولا يمكن ... هذا الشأن ... ثانيا ... للالم واما الاحتجاج

فلم

فلم فيه وجوه الاول قد ورد الامر والنهي بها اي بالافعال المتولدة كما ورد في الافعال المباشرة وذلك كحمل الاثقال في
الجهاد وبناء المساجد والقناطر والمعارف النظرية كمعرفة الله وصفاته ومعرفة احكام الشرع وكالايلام بالضرب
الطعن والقتل في الجهاد مع الكفار فان كلا منها مأمور به وجوبا او ندبا والايلام ما لا ينبغي ايلامه منهي عنه فلو كان هذه الافعال
متعلقة بالقدرة الحادثة لما حسن التكليف بها ولكانت بمنزلة ما لا يحسن التكليف بايجاد الجواهر والالوان ولا
شبهة في انها ليست مباشرة بالقدرة فهي بواسطة الثاني المدح والذم فان العقلاء يستحقون المدح
الذم على امثال هذه الافعال ويحكمون باستحقاق الثواب والعقاب وذلك يدل على انها من فعل العبد الثالث
نسبة الفعل الى العبد ... كما في قولهم قتل فلان ... والم زيد بالضرب وليس هذا من قبيل المجاز
عندهم بل من الاسناد الحقيقي فدل على ان الفعل له والجواب بعد ما تقدم في الافعال المباشرة من ان الامر والنهي
التكليف بالافعال باعتبار اسبابها ... فيخلق الله تعالى الفعل عقيبها وان استحقاق المدح والذم باعتبار
المحلية لا باعتبار الفاعلية وترتب الثواب والعقاب كترتب سائر العاديات واما حديث النسبة فمبني على الظاهر
بحسب العرف وكلامنا في الواقع بحسب الحقيقة انه اي الجواب بعد ما تقدم ... يكفي اجراء العادة بخلق
هذه الافعال المتولدة بعد الفعل المباشر في ذلك هذا الجواب متعلق بقوله لا يكفي الاجراء في جميع ما ذكر فانه
تعالى اجرى عادته بايجاد هذه الافعال التي يحكم عليها بالتوليد عقيب الفعل المباشر للعبد فيكفي ذلك
في حسن الامر والنهي والمدح والذم وفي النسبة وان لم تكن هذه الافعال مقدورة لهم متولدة من افعالهم
واجاب الآمدي عن جمله وجها اقل ... انها اسهل من الافعال المباشرة ... ان فعل الاختياري
مقارن لقدرته ... لا ان قدرته مؤثرة في فعله وكذا الحال في المتولدات ... ههنا ...
وقوع الافعال المباشرة بالقدرة على حسب القصد والداعية فهو غير مقصود في المتولدات اذ المتولد عندهم
قد يقع بعد موت فاعل السبب وبعد عدمه بدهر طويل فكيف يكون على حسب قصده وداعيه وان سلم كونها على
حسبهما لم يلزم منه ان يكون من افعاله لان المباشر اعا ... فعلا له لا بجرد ذلك بل ... مع استقلال قدرته
بلا ايجاد بلا احتياج الى سبب والمتولد يحتاج الى السبب قطعا واجاب عن جمله وجها ثانيا ... سيئ في
خلق الاعمال وهو ان الاختلاف اي التفاوت انما هو في كثرة المقدورات لكثرة القدرة وليس في ذلك
... وقوع الفعل بالقدرة واجاب عن الوجوه الثلاثة المذكورة في الكتاب ... اجراء العادة
بخلقها جاز ان يكون وجود الاندفاع على حسب القصد والارادة بطريق الخلق على سبيل العادة

Copyright © King Saud University